١٠- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَلَا فُسُوقَ[١] وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾[٢]

• [١٨٣٠] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ[٣] ﷺ: «مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ[٤] وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ[٥] وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

١١- [٦] بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا (فَجَزَاءٌ مِثْلُ) مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ[٧] يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴿٩٥﴾ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ[٨] وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾[٩].

(١) كذا بالضبطين؛ بالضم مع التنوين، وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو وأبي جعفر ويعقوب، وبالفتح بلا تنوين وهي قراءة الباقين. (انظر: النشر في القراءات العشر) (٢/ ٢١١).

(٢) [البقرة: ١٩٧].

(٣) لأبي الوقت: «رسول الله».

(٤) ضم الفاء من الفرع، وهو مثلث الفاء.

(٥) كذا بالوجهين. قوله: «كَيَوْمِ» كسر الميم هو الذي في اليونينية. اهـ مصححه.

• [١٨٣٠] [التحفة: خ م ت س ق ١٣٤٣١]

(٦) زاد لأبي ذر وعليه صح: «بسم الله الرحمن الرحيم باب جزاء الصيد ونحوه وقول الله تعالى إلخ»، ورقم على لفظ: «باب» بعلامة القابسي.

(٧) قوله: «﴿مِنَ النَّعَمِ﴾» ومابعده، بدله للقابسي، وأبي ذر وعليه صح: «﴿مِنَ النَّعَمِ﴾ إلى قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾».

(٨) السيارة: المسافرين. (انظر: غريب القرآن لابن قتيبة) (ص١٤٧).

(٩) [المائدة: ٩٥، ٩٦].

١٢- بَابٌ[١] إِذَا صَادَ الْحَلَالُ فَأَهْدَىٰ لِلْمُحْرِمِ الصَّيْدَ أَكَلَهُ

وَلَمْ يَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَنَسٌ بِالذَّبْحِ بَأْسًا ، وَهُوَ غَيْرُ[٢] الصَّيْدِ نَحْوُ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ وَالْبَقَرِ وَالدَّجَاجِ وَالْخَيْلِ .

يُقَالُ : عَدْلُ ذَلِكَ[٣] مِثْلُ ، فَإِذَا كُسِرَتْ عِدْلٌ[٤] فَهُوَ زِنَةُ ذَلِكَ ﴿قِيَـٰمًا﴾[٥] : قِوَامًا ﴿يَعْدِلُونَ﴾[٦] : يَجْعَلُونَ عَدْلًا .

• [١٨٣١] حدثنا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ يَحْيَىٰ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : انْطَلَقَ أَبِي عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ يُحْرِمْ وَحُدِّثَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ عَدُوًّا يَغْزُوهُ ، فَانْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ فَبَيْنَمَا[٧] أَنَا مَعَ أَصْحَابِهِ تَضَحَّكَ[٨] بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِحِمَارِ وَحْشٍ فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ فَطَعَنْتُهُ فَأَثْبَتُّهُ[٩] ، وَاسْتَعَنْتُ[١٠] بِهِمْ فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهِ

(١) رقم عليه بعلامة القابسي . سقط لأبوي ذر والوقت لفظ : «باب» ، وثبتت عندهما واو العطف قبل «إذا» .

(٢) قوله : «وَهُوَ غَيْرُ» : لأبي ذر وعليه صح : «وَهُوَ فِي غَيْرِ» .

(٣) عليه صح ، ورقم عليه لأبي الوقت .

(٤) رقم على أوله لأبي ذر . الرمز الذي فوق «عدل» في فرع اليونينية الذي بيدنا ، ولم نجده في غيره من النسخ ، وفي القسطلاني وشيخ الإسلام أن في نسخة : «فإذا كَسَرْتَ» بتاء الخطاب «عدلًا» بالنصب . اهـ مصححه .

(٥) [آل عمران : ١٩١] . (٦) [الأنعام : ١] .

(٧) للكشميهني : «فَبَيْنَا» . وفي القسطلاني أن الذي في الفرع وأصله : «فَبَيْنَا أَبِي مَعَ أَصْحَابِهِ» فيكون من قول ابن أبي قتادة ، وفي بعض النسخ المعتمدة : «فبينما أنا مع أصحابي» . اهـ مصححه .

(٨) كذا في الفرع ، ولأبي الوقت : «يَضْحَكُ» . ولغيره : «فَضَحِكَ» ، كذا في القسطلاني . كتبه مصححه .

(٩) **فأثبته** : حبستُهُ وجعلتُهُ ثابتًا في مكانه لا يفارقه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ثبت) .

(١٠) عليه صح .

وَخَشِينَا أَنْ نُقْتَطَعَ[(١)] فَطَلَبْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَرْفَعُ فَرَسِي شَأْوًا[(٢)] وَأَسِيرُ شَأْوًا، فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، قُلْتُ: أَيْنَ تَرَكْتَ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَ: تَرَكْتُهُ بِتَعْهُنَ[(٣)] وَهُوَ قَايِلٌ[(٤)] السُّقْيَا فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَهْلَكَ يَقْرَءُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ[(٥)] قَدْ خَشُوا أَنْ يُقْتَطَعُوا دُونَكَ فَانْتَظِرْهُمْ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَبْتُ حِمَارَ وَحْشٍ وَعِنْدِي مِنْهُ فَاضِلَةٌ فَقَالَ لِلْقَوْمِ: «كُلُوا». وَهُمْ مُحْرِمُونَ[(٦)].

١٣- بَابٌ إِذَا رَأَى الْمُحْرِمُونَ صَيْدًا فَضَحِكُوا فَفَطِنَ[(٧)] الْحَلَالُ

• [١٨٣٢] حدثنا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ: انْطَلَقْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ فَأَحْرَمَ

(١) **نقتطع**: يحوزنا العدو عنك من جملتك. (انظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار) (٢/ ١٨٣).

(٢) **شأوا**: الشأو: الشوط والمدى. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: شأو).

(٣) كذا بهاء مثلثة، وللكشميهني: «بِتِعْهِنَ» بكسر التاء والهاء. وفي القسطلاني أن رواية أبي ذر: «بِتَعْهِنَ» مفتوح التاء مكسور الهاء، ورواية غيرهما: «بِتَعْهَنَ» بفتحهما، قال: «وفي فرع اليونينية وأصلها ضمة فوق الهاء بالحمرة تحت الفتحة». اهـ. وهي كذلك في نسخة الفرع التي بيدنا. اهـ.

تعهن: قرية معروفة في الطريق القديم من المدينة إلى مكة، بجوار قرية «أم البرك» المعروفة الآن من ناحية الشرق بما يقارب الميلين [الميل= ١٦٠٩ مترات]. (انظر المعالم الأثيرة في السنة والسيرة) (ص٧٢).

(٤) عليه صح. قوله: «قَايِلٌ» بالمثناة التحتية من غير همز -كما في الفرع- وصحح عليه، وفي غيره بالهمزة، كذا في القسطلاني. اهـ مصححه.

(٥) عليه صح.

(٦) زاد في حاشية البقاعي: «قال أبو عبدالله: شأوًا: مَرّة» ونسبه لبعض النسخ.

* [١٨٣١] [التحفة: خ م س ق ١٢١٠٩]

(٧) كذا بالوجهين، ورقم عليه لأبي ذر، وكتب فوقه: «معا».

أَصْحَابُهُ وَلَمْ أُحْرِمْ، فَأُنْبِئْنَا بِعَدُوٍّ بِغَيْقَةَ فَتَوَجَّهْنَا نَحْوَهُمْ فَبَصُرَ أَصْحَابِي بِحِمَارِ[1] وَحْشٍ فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَضْحَكُ إِلَىٰ بَعْضٍ، فَنَظَرْتُ فَرَأَيْتُهُ فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ الْفَرَسَ فَطَعَنْتُهُ فَأَثْبَتُّهُ فَاسْتَعَنْتُهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي فَأَكَلْنَا مِنْهُ، ثُمَّ لَحِقْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَشِينَا أَنْ نُقْتَطَعَ، أَرْفَعُ فَرَسِي شَأْوًا وَأَسِيرُ عَلَيْهِ شَأْوًا فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، فَقُلْتُ[2]: أَيْنَ تَرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: تَرَكْتُهُ بِتَعْهُنَ[3] وَهُوَ قَائِلٌ[4] السُّقْيَا، فَلَحِقْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ أَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَصْحَابَكَ أَرْسَلُوا يَقْرَءُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ[5]، وَإِنَّهُمْ قَدْ خَشُوا أَنْ يَقْتَطِعَهُمُ الْعَدُوُّ دُونَكَ فَانْظُرْهُمْ فَفَعَلَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا اصَّدْنَا[6] حِمَارَ وَحْشٍ وَإِنَّ عِنْدَنَا فَاضِلَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «كُلُوا». وَهُمْ مُحْرِمُونَ.

١٤- بَابٌ لَا يُعِينُ الْمُحْرِمُ الْحَلَالَ فِي قَتْلِ الصَّيْدِ

• [١٨٣٣] حدثنا[7] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا[8] صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ نَافِعٍ مَوْلَىٰ أَبِي قَتَادَةَ[9]، سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ

(١) قوله: «فَبَصُرَ أَصْحَابِي بِحِمَارِ»: لأبي ذر عن الكشميهني: «فَنَظَرَ أَصْحَابِي لِحِمَارِ».

(٢) لأبي الوقت: «فَقُلْتُ لَهُ».

(٣) كذا بهاءٍ مثلثة. في فرع اليونينية الذي بأيدينا كتبت كسرة الهاء وضمتها بالحمرة.

(٤) عليه صح. (٥) ليس عند أبي ذر، وأبي الوقت.

(٦) عليه صح، وفي حاشية البقاعي: «صِدْنَا» ونسبه لنسخة.

* [١٨٣٢] [التحفة: خ م س ق ١٢١٠٩]

(٧) لأبي الوقت: «حدثني». (٨) لأبي الوقت: «عن».

(٩) قوله: «نَافِعٍ مَوْلَىٰ أَبِي قَتَادَةَ» ليس عند أبوي ذر والوقت.

النَّبِيِّ ﷺ بِالْقَاحَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَىٰ ثَلَاثٍ . خ[١] . وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْقَاحَةِ وَمِنَّا الْمُحْرِمُ وَمِنَّا غَيْرُ الْمُحْرِمِ ، فَرَأَيْتُ أَصْحَابِي يَتَرَاءَوْنَ شَيْئًا فَنَظَرْتُ فَإِذَا حِمَارُ وَحْشٍ يَعْنِي[٢] وَقَعَ[٣] سَوْطُهُ فَقَالُوا : لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ ، إِنَّا مُحْرِمُونَ فَتَنَاوَلْتُهُ فَأَخَذْتُهُ ، ثُمَّ أَتَيْتُ الْحِمَارَ مِنْ وَرَاءِ أَكَمَةٍ[٤] فَعَقَرْتُهُ[٥] فَأَتَيْتُ بِهِ أَصْحَابِي فَقَالَ[٦] بَعْضُهُمْ : كُلُوا ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا تَأْكُلُوا ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ أَمَامَنَا فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : «كُلُوهُ حَلَالٌ[٧]» .

قَالَ لَنَا عَمْرٌو : اذْهَبُوا إِلَىٰ صَالِحٍ فَسَلُوهُ عَنْ هَذَا وَغَيْرِهِ وَقَدِمَ عَلَيْنَا هَاهُنَا .

١٥- بَابٌ لَا يُشِيرُ الْمُحْرِمُ إِلَى الصَّيْدِ لِكَيْ يَصْطَادَهُ الْحَلَالُ

• [١٨٣٤] حدثنا مُوسَىٰ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ، هُوَ : ابْنُ مَوْهَبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) هي منقوطة في نسخة الفرع التي بيدنا ، وكتب عليها في «كتاب الغسل» في «باب إذا التقى الختانان إلخ» ما نصه : «كذا في اليونينية في كل تحويل» . اهـ . يعني بالخاء المعجمة إشارة إلى سند آخر . اهـ مصححه .

(٢) عليه صح . (٣) للقابسي ، وابن عساكر : «فَوَقَعَ» .

(٤) **أكمة** : هي كل ما ارتفع من الأرض . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أكم) .

(٥) **فعقرته** : جرحته وهو هنا كناية عن الذبح ويطلق على ضرب قوائم البعير بالسيف . (انظر : هدي الساري) (ص١٥٩) .

(٦) لأبي الوقت : «قال» .

(٧) على آخره صح . «حلال» : كذا هو في اليونينية بدون ضبط . وللأصيلي : «حَلَالًا» .

* [١٨٣٣] [التحفة : خ م د ت س ١٢١٣١]

خَرَجَ حَاجًّا فَخَرَجُوا مَعَهُ فَصَرَفَ طَائِفَةً مِنْهُمْ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ فَقَالَ: «خُذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ حَتَّى نَلْتَقِيَ»، فَأَخَذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ فَلَمَّا انْصَرَفُوا أَحْرَمُوا كُلُّهُمْ إِلَّا أَبُو قَتَادَةَ[1] لَمْ يُحْرِمْ فَبَيْنَمَا هُمْ يَسِيرُونَ إِذْ رَأَوْا حُمُرَ وَحْشٍ[2] فَحَمَلَ أَبُو قَتَادَةَ عَلَى الْحُمُرِ فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَانًا[3]، فَنَزَلُوا فَأَكَلُوا مِنْ لَحْمِهَا، وَقَالُوا[4]: أَنَأْكُلُ لَحْمَ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ؟ فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِ الْأَتَانِ، فَلَمَّا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالُوا[4]: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا أَحْرَمْنَا وَقَدْ كَانَ أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمْ فَرَأَيْنَا حُمُرَ وَحْشٍ فَحَمَلَ عَلَيْهَا أَبُو قَتَادَةَ فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَانًا، فَنَزَلْنَا فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهَا ثُمَّ قُلْنَا: أَنَأْكُلُ لَحْمَ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ؟ فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا، قَالَ: «مِنْكُمْ[5] أَحَدٌ أَمَرَهُ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَكُلُوا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا».

١٦- بَابٌ إِذَا أَهْدَىٰ لِلْمُحْرِمِ حِمَارًا وَحْشِيًّا حَيًّا لَمْ يَقْبَلْ

• [١٨٣٥] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ

(١) قوله: «أَبُو قَتَادَةَ» عليه صح صح. ولأبي ذر عن الكشميهني: «أَبَا قَتَادَةَ».

(٢) قوله: «حُمُرَ وَحْشٍ»: لبعضهم: «حِمَارَ وَحْشٍ». كذا في اليونينية من غير علامة أحد عليه.

(٣) أتانا: الأتان: أنثى الحمار خاصة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: أتن).

(٤) لأبي الوقت: «فقالوا».

(٥) كذا لابن عساكر، والقابسي. ولأبي ذر: «أَمِنْكُمْ» وعليه صح.

* [١٨٣٤] [التحفة: خ م س ١٢١٠٢]

اللَّيْثِيِّ ، أَنَّهُ أَهْدَىٰ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَحْشِيًّا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ[١] أَوْ بِوَدَّانَ[٢] فَرَدَّهُ[٣] عَلَيْهِ فَلَمَّا رَأَىٰ مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ : «**إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ[٤] عَلَيْكَ إِلَّا أَنَّا حُرُمٌ**» .

١٧- بَابُ مَا يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ مِنَ الدَّوَابِّ

• [١٨٣٦] **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ[٥]**» .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ .

• [١٨٣٧] **حدثنا** مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما يَقُولُ : حَدَّثَتْنِي إِحْدَىٰ نِسْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ .

(١) **الأبواء** : واد من أودية الحجاز به آبار كثيرة ومزارع عامرة ، ويقال : إن بالأبواء قبر آمنة أم الرسول ﷺ (انظر : المعالم الأثيرة في السنة والسيرة) (ص ١٧) .

(٢) **ودان** : موضع بين المدينة ومكة ، تبعد عن المدينة (٢٥٠ كيلو مترا) (انظر : المعالم الأثيرة في السنة والسيرة) (ص ٢٩٦) .

(٣) لأبي الوقت : «فَرَدَّ» .

(٤) للحموي ، والكشميهني : «نَرْدُدْهُ» . بفتح الدال في اليونينية ، وهو رواية المحدّثين ، وعليها علامة أبي ذر .

* [١٨٣٥] [التحفة : خ م ت س ق ٤٩٤٠]

(٥) جناح : إثم . (انظر : غريب القرآن للسجستاني) (ص١٧٨) .

* [١٨٣٦] [التحفة : خ ٧٢٤٧-خ م س ٨٣٦٥-خ م ١٨٣٧٣]

* [١٨٣٧] [التحفة : خ م ١٨٣٧٣]

• [١٨٣٨] حدثنا أَصْبَغُ[١] ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما : قَالَتْ حَفْصَةُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَا حَرَجَ عَلَىٰ مَنْ قَتَلَهُنَّ : الْغُرَابُ ، وَالْحِدَأَةُ[٢] ، وَالْفَأْرَةُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ[٣]» .

• [١٨٣٩] حدثنا[٤] يَحْيَىٰ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ[٥] يَقْتُلُهُنَّ[٦] فِي الْحَرَمِ : الْغُرَابُ ، وَالْحِدَأَةُ[٧] ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْفَأْرَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ» .

• [١٨٤٠] حدثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ : بَيْنَمَا[٨] نَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ

(١) لأبي ذر وعليه صح : «أَصْبَغُ بنُ الفَرَجِ» .

(٢) لأبي ذر : «وَالْحِدَأُ» وعليه صح .

(٣) **الكلب العقور** : هو كل سَبُعٍ يَعْقِرُ ، أي : يجرح ويقتل ويفترس ، كالأسد والنَّمِر والذئب ، سَمَّاهَا كلبًا لاشتراكها في السَّبُعِيَّة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عقر) .

* [١٨٣٨] [التحفة : خ م س ١٥٨٠٤]

(٤) لأبي الوقت : «وحدثني» .

(٥) **فاسق** : أصل الفسوق : الخروج عن الاستقامة ، والجور ، وإنما سميت هذه الحيوانات فواسق ، على الاستعارة لخبثهن . وقيل لخروجهن من الحرمة في الحل والحرم : أي لا حرمة لهن بحال . (انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر) (٣/ ٤٤٦) .

(٦) لأبوي ذر والوقت وعليهما صح : «يُقْتَلْنَ» .

(٧) كذا في اليونينية ، وذكرها في «الفتح» بغير هاء ، ثم قال : «ووقع في رواية الكشميهني : الحدأة ، بزيادة هاء ، بلفظ الواحدة» .

* [١٨٣٩] [التحفة : خ م س ١٦٦٩٩]

(٨) لأبي الوقت : «بَيْنَا» .

فِي غَارٍ بِمِنًى إِذْ نَزَلَ عَلَيْهِ : ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ﴾[١] وَإِنَّهُ لَيَتْلُوهَا وَإِنِّي لَأَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ ، وَإِنَّ فَاهُ لَرَطْبٌ بِهَا ، إِذْ وَثَبَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**اقْتُلُوهَا**» ، فَابْتَدَرْنَاهَا فَذَهَبَتْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**وُقِيَتْ شَرَّكُمْ كَمَا وُقِيتُمْ شَرَّهَا**» .

• [١٨٤١] **حدثنا** إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**لِلْوَزَغِ**[٢] **فُوَيْسِقٌ**» وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ[٣] .

١٨- بَابٌ لَا يُعْضَدُ[٤] شَجَرُ الْحَرَمِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «**لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ**» .

• [١٨٤٢] **حدثنا** قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ : ائْذَنْ لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ أُحَدِّثْكَ[٥] قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْغَدِ[٦] مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ فَسَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي وَأَبْصَرَتْهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ إِنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى

(١) [المرسلات : ١] .

* [١٨٤٠] [التحفة : خ م س ٩١٦٣]

(٢) **للوزغ** : جمع وَزَغَة ، وهي التي يقال لها : سامُّ أبرص . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : وزغ) .

(٣) زاد لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «قال أبوعبدالله : إنما أردنا بهذا أنّ مِنىً من الحَرَم ، وأنّهم لم يَرَوْا بقتل الحَيَّة بأسًا» .

* [١٨٤١] [التحفة : خ س ١٦٥٩٨]

(٤) **يعضد** : يقطع (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة عضد) .

(٥) عليه صح . (٦) لأبي الوقت : «الْغَدَ» .

عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ فَلَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا وَلَا يَعْضِدَ[1] بِهَا شَجَرَةً ، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُولُوا لَهُ : إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ ﷺ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ ، وَإِنَّمَا أَذِنَ[2] لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ وَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ» .

فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ : مَا قَالَ لَكَ عَمْرٌو؟ قَالَ : أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ ، إِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيذُ عَاصِيًا وَلَا فَارًّا بِدَمٍ وَلَا فَارًّا بِخَرْبَةٍ[3] . خَرْبَةٌ[4] : بَلِيَّةٌ .

١٩- بَابٌ لَا يُنَفَّرُ صَيْدُ الْحَرَمِ

• [١٨٤٣] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي ، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ لَا يُخْتَلَى[5] خَلَاهَا وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا وَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا وَلَا تُلْتَقَطُ لُقَطَتُهَا[6] إِلَّا لِمُعَرِّفٍ» وَقَالَ

(١) كذا بالوجهين ، وكتب فوقه : «معا» . كسر الضاد لأبي ذر .

(٢) عليه صح .

(٣) كذا بالوجهين ، ورقم عليه بعلامة أبي ذر ، وكتب فوقه : «معا» .
بخربة : الخربة : أصلها العيب . والمراد بها ها هنا الذي يفر بشيء يريد أن ينفرد به ويغلب عليه مما لا تجيزه الشريعة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خرب) .

(٤) كذا بالوجهين ، ورقم عليه لأبي ذر ، وكتب فوقه : «معا» . زاد في حاشية البقاعي : «قال أبو عبدالله» ونسبه لنسخة .

* [١٨٤٢] [التحفة : خ م ت س ١٢٠٥٧]

(٥) **يختلى خلاها :** يقطع النبات الرطب الرقيق ما دام رطبا ، واختلاؤه : قطعه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خلا) .

(٦) **لقطتها :** اللقطة : اسم المال الملقوط ، أي الموجود . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : لقط) .

الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا الْإِذْخِرَ[١] لِصَاغَتِنَا وَقُبُورِنَا فَقَالَ : «إِلَّا الْإِذْخِرَ» .
وعَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : هَلْ تَدْرِي مَا لَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا؟ هُوَ أَنْ يُنَحِّيَهُ[٢] مِنَ الظِّلِّ يَنْزِلُ[٣] مَكَانَهُ .

٢٠- بَابُ[٤] لَا يَحِلُّ الْقِتَالُ بِمَكَّةَ

وَ[٥] قَالَ أَبُو شُرَيْحٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «لَا يَسْفِكُ بِهَا دَمًا» .

• [١٨٤٤] حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ افْتَتَحَ مَكَّةَ : «لَا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا[٦] فَإِنَّ هَذَا بَلَدٌ حَرَّمَ[٧] اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ[٨] الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ وَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهُ وَلَا يَلْتَقِطُ لُقَطَتَهُ إِلَّا مَنْ عَرَّفَهَا

(١) **الإذخر** : حشيشة طيبة الرائحة تسقف بها البيوت . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : إذخر) .

(٢) لأبي الوقت : «تُنَحِّيَهُ» . (٣) لأبي الوقت : «تَنْزِلُ» .

• [١٨٤٣] [التحفة : خ ٦٠٦١]

(٤) كذا «بابُ» بضمة واحدة في اليونينية . (٥) الواو ليس عند أبي الوقت .

(٦) **استنفرتم** : إذا طُلِب منكم النصرة فأجيبوا وانفروا خارجين إلى الإعانة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نفر) .

(٧) عليه صح صح ، وللكشميهني : «حَرَّمَهُ» .

(٨) ذكر في الفتح أنّ «لم يحل» رواية الكشميهني ، وأن رواية غيره : «وأنه لا يحل» ، قال القسطلاني : «والأول أنسب لقوله : قبلي» .

وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا». قَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا الْإِذْخِرَ؛ فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ[1] وَلِبُيُوتِهِمْ، قَالَ: قَالَ[2]: «إِلَّا الْإِذْخِرَ».

٢١- بَابُ الْحِجَامَةِ لِلْمُحْرِمِ

وَكَوَى ابْنُ عُمَرَ ابْنَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

وَيَتَدَاوَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ طِيبٌ.

• [١٨٤٥] حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: قَالَ[3] عَمْرٌو. وأَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَقُولُ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي طَاوُسٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ: لَعَلَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُمَا.

• [١٨٤٦] حدثنا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ ابْنِ بُحَيْنَةَ رضي الله عنه قَالَ: احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ بِلَحْيِ جَمَلٍ[4] فِي وَسَطِ[5] رَأْسِهِ.

(١) لقينهم: القَيْن: الحَدَّاد والصائغ. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: قين).

(٢) ليس عند أبي الوقت.

* [١٨٤٤] [التحفة: خ م د ت س ٥٧٤٨]

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «قَالَ لَنَا».

* [١٨٤٥] [التحفة: خ م د ت س ٥٧٣٧-خ م د س ٥٩٣٩]

(٤) قال في «الفتح»: «ووقع في رواية أبي ذر: بِلَحْيَيْ جَمَلٍ، بصيغة التثنية، ولغيره بالإفراد».

لحي جمل: العظم الذي فيه الأسنان، وهو موضع بين مكة والمدينة اسمه: عقبة الجحفة، على سبعة أميال من السقيا (الميل = ١٦٠٩ مترات). (انظر: المعالم الأثيرة في السنة والسيرة) (ص٢٣٥).

(٥) عليه صح.

* [١٨٤٦] [التحفة: خ م س ق ٩١٥٦]

٢٢- بَابُ تَزْوِيجِ الْمُحْرِمِ

• [١٨٤٧] حدثنا أَبُو الْمُغِيرَةِ عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ[١]، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

٢٣- بَابُ مَا يُنْهَى مِنَ الطِّيبِ لِلْمُحْرِمِ وَالْمُحْرِمَةِ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: لَا تَلْبَسُ[٢] الْمُحْرِمَةُ ثَوْبًا بِوَرْسٍ[٣] أَوْ زَعْفَرَانٍ.

• [١٨٤٨] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ فِي الْإِحْرَامِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ[٤] وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ وَلَا الْعَمَائِمَ وَلَا الْبَرَانِسَ[٥] إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلَانِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ[٦]، وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ وَلَا الْوَرْسُ، وَلَا تَنْتَقِبِ[٧] الْمَرْأَةُ الْمُحْرِمَةُ وَلَا تَلْبَسِ[١] الْقُفَّازَيْنِ**».

(١) عليه صح.

• [١٨٤٧] [التحفة: خ س ٥٩٠٣]

(٢) ضم السين من الفرع.

(٣) **الورس**: نبت أصفر يُصبَغ به. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ورس).

(٤) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «الْقُمُصَ».

(٥) **البرانس**: جمع برنس، وهو كل ثوب رأسُهُ منه مُلْتَزق به. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: برنس).

(٦) **الكعبين**: الكعبان: العظمان الناتئان عند مفصل الساق والقدم عن الجنبين. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: كعب).

(٧) عليه صح. وللكشميهني: «تَتَنَقَّب».

تَابَعَهُ مُوسَىٰ بْنُ عُقْبَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ وَجُوَيْرِيَةُ وَابْنُ إِسْحَاقَ فِي النِّقَابِ وَالْقُفَّازَيْنِ .

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : وَلَا وَرْسٌ ، وَكَانَ يَقُولُ : لَا تَتَنَقَّبِ[1] الْمُحْرِمَةُ وَلَا تَلْبَسِ[1] الْقُفَّازَيْنِ .

وَقَالَ مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ : لَا تَتَنَقَّبِ[1] الْمُحْرِمَةُ .

وَتَابَعَهُ لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ .

• [١٨٤٩] **حدثنا** قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : وَقَصَتْ[2] بِرَجُلٍ مُحْرِمٍ نَاقَتُهُ فَقَتَلَتْهُ فَأُتِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : **«اغْسِلُوهُ وَكَفِّنُوهُ ، وَلَا تُغَطُّوا رَأْسَهُ ، وَلَا تُقَرِّبُوهُ طِيبًا ؛ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يُهِلُّ»** .

٢٤- بَابُ الِاغْتِسَالِ لِلْمُحْرِمِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما : يَدْخُلُ الْمُحْرِمُ الْحَمَّامَ .

وَلَمْ يَرَ ابْنُ عُمَرَ وَعَائِشَةُ بِالْحَكِّ بَأْسًا .

• [١٨٥٠] **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْعَبَّاسِ[3] وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ

(١) عليه صح .

* [١٨٤٨] [التحفة : خ د ت س ٨٢٧٥-خت ٨٣١٧]

(٢) **وقصت** : الوقص : كسر العنق . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : وقص) .

* [١٨٤٩] [التحفة : خ د س ٥٤٩٧]

(٣) رقم على أوله بعلامة السقوط فقط دون ترميز . المراد من علامة السقوط في هذه والتي بعدها أن «ال» وحدها ساقطة ، وهو كذلك في الأصول : «عبدالله بن عباس» بالتنكير .

اخْتَلَفَا بِالْأَبْوَاءِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ : يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ ، وَقَالَ الْمِسْوَرُ : لَا يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ ، فَأَرْسَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ[١] إِلَىٰ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ[٢] وَهُوَ يُسْتَرُ بِثَوْبٍ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُنَيْنٍ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ أَسْأَلُكَ[٣] : كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ؟ فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ فَطَأْطَأَهُ حَتَّىٰ بَدَا لِي رَأْسُهُ ثُمَّ قَالَ لِإِنْسَانٍ يَصُبُّ عَلَيْهِ : اصْبُبْ ، فَصَبَّ عَلَىٰ رَأْسِهِ ثُمَّ حَرَّكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ وَقَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُهُ ﷺ يَفْعَلُ .

٢٥- بَابُ لُبْسِ الْخُفَّيْنِ لِلْمُحْرِمِ إِذَا لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ

• [١٨٥١] حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ ، سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ بِعَرَفَاتٍ : «**مَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ**»[٤] لِلْمُحْرِمِ[٥] .

• [١٨٥٢] حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ ،

(١) رقم على أوله بعلامة السقوط فقط دون ترميز .

(٢) **القرنين** : جانبى البئر . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قرن) .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «يَسْأَلُكَ» .

* [١٨٥٠] [التحفة : خ م د س ق ٣٤٦٣]

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «السَّرَاوِيلَ» وعلى آخره صح .

(٥) لأبي الوقت ، والكشميهني : «المُحْرِم» .

* [١٨٥١] [التحفة : خ م ت س ق ٥٣٧٥]

عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَ : «لَا يَلْبَسِ الْقَمِيصَ[1] وَلَا الْعَمَائِمَ وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ وَلَا الْبُرْنُسَ وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ وَلَا وَرْسٌ[2] ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّىٰ يَكُونَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ» .

٢٦- بَابٌ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ

• [١٨٥٣] حدثنا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَفَاتٍ فَقَالَ : «مَنْ لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ ، وَمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ» .

٢٧- بَابُ لُبْسِ السِّلَاحِ لِلْمُحْرِمِ

وَقَالَ عِكْرِمَةُ : إِذَا خَشِيَ الْعَدُوَّ لَبِسَ السِّلَاحَ وَافْتَدَىٰ .

وَلَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهِ فِي الْفِدْيَةِ .

• [١٨٥٤] حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه اعْتَمَرَ النَّبِيُّ[3] ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ فَأَبَىٰ أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدَعُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ حَتَّىٰ

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : «الْقُمُصَ» .

(٢) قوله : «وَرْسٌ» ضبط في الفرع الذي بيدنا «وَرَسٌ» وكتب عليه بالهامش : « كذا في اليونينية الراء مفتوحة ، وصوابه السكون» .اهـ مصححه .

* [١٨٥٢] [التحفة : خ ٦٨٠٠]

* [١٨٥٣] [التحفة : خ م ت س ق ٥٣٧٥]

(٣) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «رسول الله» .

قَاضَاهُمْ : لَا يُدْخِلُ مَكَّةَ سِلَاحًا[١] إِلَّا فِي الْقِرَابِ[٢] .

٢٨- بَابُ دُخُولِ الْحَرَمِ وَمَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ

وَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ[٣] ، وَإِنَّمَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْإِهْلَالِ لِمَنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، وَلَمْ يَذْكُرْ[٤] لِلْحَطَّابِينَ[٥] وَغَيْرِهِمْ[٦] .

● [١٨٥٥] حدثنا مُسْلِمٌ ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ[٧] وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ[٨] وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ[٩] هُنَّ لَهُنَّ وَلِكُلِّ آتٍ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ

(١) قوله : «لَا يُدْخِلُ مَكَّةَ سِلَاحًا» : لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ سِلَاحٌ» .

(٢) **القراب** : شبه الجراب ، يَطْرح فيه الراكب سيفه بغمده وسوطَه ، وقد يطرح فيه زاده من تمر وغيره . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قرب) .

● [١٨٥٤] [التحفة : خ ت ١٨٠٣]

(٣) زاد في حاشية البقاعي : «حَلالًا» ونسبه لنسخة .

(٤) لأبي ذر ، وأبي الوقت : «يَذْكُرْهُ» .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «الحَطَّابين» .

(٦) كذا بالوجهين ، ورقم على فتحة الراء لأبي ذر .

(٧) **ذا الحليفة** : قرية بظاهر المدينة المنورة على طريق مكة يبعد عن المدينة تسعة كيلو مترات ، تقع بوادي العقيق عند سفح جبل (نمير) الغربي ، وتعرف اليوم (بيار علي) ، وبها مسجد الشجرة . (انظر : المعالم الأثيرة في السنة والسيرة) (ص١٠٣) .

(٨) **قرن المنازل** : هو ما يعرف اليوم باسم السيل الكبير ، وما زال الوادي يسمى قرنًا ، والبلدة تسمى السيل ، وهو على طريق الطائف من مكة المار بنخلة اليمانية ، يبعد عن مكة ثمانين كيلو مترًا ، وعن الطائف ثلاثة وخمسين كيلو مترا (انظر معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية) (ص٢٥٤) .

(٩) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : «أَلَمْلَمَ» .

يلملم : وقد يقال : (ألملم) واد فَحْل ، يمر جنوب مكة على مسافة مائة كيلو متر ، فيه ميقات أهل اليمن ممن يأتي على الطريق التهامي ، وقد هُجِر هذا الميقات لبُعده عن الطريق الحديثة . (انظر : المعالم الأثيرة في السنة والسيرة) (ص ٣٠١) .

غَيْرِهِمْ[١] مَنْ[٢] أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، فَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ حَتَّىٰ أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ .

• [١٨٥٦] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَىٰ رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ[٣] فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ[٤] رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّ ابْنَ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ : «اقْتُلُوهُ» .

٢٩- بَابٌ إِذَا أَحْرَمَ جَاهِلًا وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ

وَقَالَ عَطَاءٌ : إِذَا تَطَيَّبَ أَوْ لَبِسَ جَاهِلًا أَوْ نَاسِيًا فَلَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ .

• [١٨٥٧] حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَىٰ[٥] ، عَنْ أَبِيهِ[٦] ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ[٧] ﷺ فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جُبَّةٌ أَثَرُ[٨] صُفْرَةٍ أَوْ نَحْوُهُ كَانَ[٩] عُمَرُ يَقُولُ لِي : تُحِبُّ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ أَنْ

(١) في حاشية البقاعي : «غيرهن» ونسبه لنسخة .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «مِمَّنْ» .

* [١٨٥٥] [التحفة : خ م س ٥٧١١]

(٣) المغفر : جنة للرأس في الحرب من حديد ، سمي مغفرًا ؛ لأنه يستر الرأس . (انظر : كشف المشكل من حديث الصحيحين) (ص٤٤٦) .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «جَاءَهُ» .

* [١٨٥٦] [التحفة : ع ١٥٢٧]

(٥) قوله : «ابنُ يَعْلَىٰ» : لأبي ذر وعليه صح : «ابنُ يَعْلَىٰ بنِ أُمَيَّةَ» .

(٦) قوله : «عن أبيه» ليس عند أبي ذر .

(٧) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت ، والقابسي ، وابن عساكر : «النبيِّ» .

(٨) على أوله صح ، ورقم عليه لأبي الوقت . ولأبي ذر وعليه صح : «فِيهِ أَثَرُ» . ولأبي الوقت في نسخة : «وَأَثَرُ» .

(٩) في بعض النسخ : «وكان» .

تَرَاهُ؟ فَنَزَلَ عَلَيْهِ ثُمَّ سُرِّيَ[1] عَنْهُ، فَقَالَ: «اصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ مَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ».

• [١٨٥٨] وَعَضَّ رَجُلٌ يَدَ رَجُلٍ يَعْنِي فَانْتَزَعَ ثَنِيَّتَهُ[2] فَأَبْطَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ.

٣٠- بَابُ الْمُحْرِمِ يَمُوتُ بِعَرَفَةَ

وَلَمْ يَأْمُرِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُؤَدَّىٰ عَنْهُ بَقِيَّةُ الْحَجِّ.

• [١٨٥٩] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ[3] فَوَقَصَتْهُ - أَوْ قَالَ: فَأَقْعَصَتْهُ[4] - فَقَالَ[5] النَّبِيُّ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ[6]، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ - أَوْ قَالَ: ثَوْبَيْهِ - وَلَا تُحَنِّطُوهُ[7]، وَلَا تُخَمِّرُوا[8] رَأْسَهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي».

(١) **سري**: كُشِف عنه وأُزيل. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: سرىٰ).

• [١٨٥٧] [التحفة: خ م د ت س ١١٨٣٦]

(٢) **ثنيته**: مقدم الأسنان، وهي أربع: اثنتان من فوق، واثنتان من أسفل. (انظر: مشارق الأنوار) (١/ ١٣٢).

• [١٨٥٨] [التحفة: خ م د س ١١٨٣٧]

(٣) **راحلته**: الراحلة من الإبل: البعير القوي على الأسفار والأحمال. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: رحل).

(٤) **فأقعصته**: قتلته قتلا سريعا. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: قعص).

(٥) لابن عساكر: «قال».

(٦) **سدر**: أي: ورق النبق المطحون. (انظر: المصباح المنير، مادة: سدر).

(٧) **تحنطوه**: تضعوا الحنوط في كفنه. والحنوط: ما يخلط من الطيب لأكفان الموتىٰ وأجسامهم خاصة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: حنط).

(٨) **تخمروا**: التخمير: التغطية. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: خمر).

• [١٨٥٩] [التحفة: ع ٥٥٨٢]

• [١٨٦٠] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ[١]، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَوَقَصَتْهُ ـ أَوْ قَالَ فَأَوْقَصَتْهُ ـ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ وَلَا تَمَسُّوهُ[٢] طِيبًا وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، وَلَا تُحَنِّطُوهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا».

٣١- بَابُ سُنَّةِ الْمُحْرِمِ إِذَا مَاتَ

• [١٨٦١] حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَوَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلَا تَمَسُّوهُ[٣] بِطِيبٍ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ؛ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا».

٣٢- بَابُ الْحَجِّ وَالنُّذُورِ عَنِ الْمَيِّتِ وَالرَّجُلُ يَحُجُّ عَنِ الْمَرْأَةِ

• [١٨٦٢] حدثنا مُوسَىٰ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ فَلَمْ تَحُجَّ حَتَّىٰ مَاتَتْ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ[٤]،

(١) لأبي الوقت: «حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ».

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «تُمِسُّوهُ».

* [١٨٦٠] [التحفة: خ م د س ٥٤٣٧]

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «تُمِسُّوهُ»، وجعل ما بعده في حاشية البقاعي: «طيبًا».

* [١٨٦١] [التحفة: خ م س ق ٥٤٥٣]

(٤) رقم عليه بعلامة السقوط دون ترميز، وليس عند أبي الوقت.

حُجِّي عَنْهَا ، أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَىٰ أُمِّكِ دَيْنٌ أَكُنْتِ قَاضِيَةً[1]؟ اقْضُوا اللَّهَ فَاللَّهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ» .

٣٣- بَابُ الْحَجِّ عَمَّنْ لَا يَسْتَطِيعُ الثُّبُوتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ

• [١٨٦٣] حدثنا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهم أَنَّ امْرَأَةً . خ .

• [١٨٦٤] حدثنا[2] مُوسَىٰ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ[3] عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَىٰ عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ[4] أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ؟ قَالَ : «نَعَمْ» .

٣٤- بَابُ حَجِّ الْمَرْأَةِ عَنِ الرَّجُلِ

• [١٨٦٥] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : كَانَ الْفَضْلُ رَدِيفَ[5] النَّبِيِّ ﷺ

(١) للحموي ، والمستملي : «قَاضِيَتَهُ» .

* [١٨٦٢] [التحفة : خ س ٥٤٥٧]

* [١٨٦٣] [التحفة : خ م ت س ق ١١٠٤٨]

(٢) لأبي الوقت : «وحدَّثنا» .

(٣) كذا بالوجهين ، وعليه صح .

(٤) لأبي الوقت : «مَا يَسْتَطِيعُ» .

* [١٨٦٤] [التحفة : خ م د س ١١٥]

(٥) رديف : الرِّدْف والرديف والإرداف : مِن الركوب خلف الراكب . (انظر : مشارق الأنوار) (١/ ٢٨٧) .

فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمٍ فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَجَعَلَ[1] النَّبِيُّ ﷺ يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشِّقِّ الْآخَرِ، فَقَالَتْ: إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَثْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ». وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

٣٥- بَابُ حَجِّ[2] الصِّبْيَانِ

• [١٨٦٦] حدثنا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، قَالَ[3]: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَقُولُ: بَعَثَنِي - أَوْ قَدَّمَنِي - النَّبِيُّ ﷺ فِي الثَّقَلِ[3] مِنْ جَمْعٍ[4] بِلَيْلٍ.

• [١٨٦٧] حدثنا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا[5] يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: أَقْبَلْتُ وَقَدْ نَاهَزْتُ[6] الْحُلُمَ أَسِيرُ عَلَى أَتَانٍ لِي

(١) لأبي الوقت: «وَجَعَلَ».

* [١٨٦٥] [التحفة: خ م د س ٥٦٧٠]

(٢) في حاشية البقاعي: «حَجّةِ» ونسبه لنسخة.

(٣) عليه صح.

(٤) جمع: هي المُزْدَلِفة: المشعر المعروف من مشاعر الحج، سميت بذلك للجمع بين صلاتي المغرب والعشاء فيها. (انظر: المعالم الأثيرة في السنة والسيرة) (ص٩٢).

* [١٨٦٦] [التحفة: خ م د س ٥٨٦٤]

(٥) قوله: «أخبرنا يعقوب» كذا هو في بعض النسخ، والذي في أكثرها: «حدثنا يعقوب»، وهو الذي اقتصر عليه في «الفتح». كذا بهامش الفرع الذي بيدنا. اهـ مصححه.

(٦) ناهزت: قاربت ودانيت. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نهز).

وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي بِمِنًى حَتَّى سِرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ نَزَلْتُ عَنْهَا فَرَتَعَتْ فَصَفَفْتُ مَعَ النَّاسِ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَقَالَ يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: بِمِنًى فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

• [١٨٦٨] حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ يُوسُفَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: حُجَّ بِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ[1] ﷺ وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ.

• [١٨٦٩] حدثنا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ، أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ، عَنِ الْجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ لِلسَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ وَكَانَ[2] قَدْ حُجَّ بِهِ فِي ثَقَلِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٦- بَابُ حَجِّ النِّسَاءِ

• [١٨٧٠] وَقَالَ لِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ[3]: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَذِنَ عُمَرُ رضي الله عنه لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا فَبَعَثَ مَعَهُنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ[4].

* [١٨٦٧] [التحفة: ع ٥٨٣٤]

(١) لأبي الوقت: «النَّبِيِّ».

* [١٨٦٨] [التحفة: خ ت ٣٨٠٣]

(٢) لأبي ذر وعليه صح، والقابسي، وابن عساكر، وأبي الوقت: «وَكَانَ السَّائِبُ».

* [١٨٦٩] [التحفة: خ س ٣٧٩٥]

(٣) لبعضهم: «هو الأَزْرَقِيُّ»، ورقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترميز.

(٤) زاد لابن عساكر: «ابنَ عَوْفٍ».

* [١٨٧٠] [التحفة: خت ١٠٣٨١]

• [١٨٧١] حدثنا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَتْنَا عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَغْزُوا[١] وَنُجَاهِدُ مَعَكُمْ فَقَالَ: «لَكِنَّ[٢] أَحْسَنَ[٢] الْجِهَادِ وَأَجْمَلَهُ[٣] الْحَجُّ حَجٌّ مَبْرُورٌ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَا أَدَعُ الْحَجَّ بَعْدَ إِذْ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

• [١٨٧٢] حدثنا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ، وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا رَجُلٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ فِي جَيْشِ كَذَا وَكَذَا وَامْرَأَتِي تُرِيدُ الْحَجَّ، فَقَالَ[٤]: «اخْرُجْ مَعَهَا».

• [١٨٧٣] حدثنا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، أَخْبَرَنَا حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حَجَّتِهِ قَالَ لِأُمِّ سِنَانٍ الْأَنْصَارِيَّةِ: «مَا مَنَعَكِ مِنَ الْحَجِّ؟» قَالَتْ: أَبُو فُلَانٍ تَعْنِي زَوْجَهَا كَانَ لَهُ نَاضِحَانِ[٥] حَجَّ

(١) «نَغْزُوا» كذا بإثبات الألف بعد واو «نغزو» في اليونينية.

(٢) كذا بالوجهين، وعليه صح.

(٣) كذا في الفرع بالوجهين على اللام.

* [١٨٧١] [التحفة: خ س ق ١٧٨٧١]

(٤) عليه صح.

* [١٨٧٢] [التحفة: خ م ٦٥١٤]

(٥) **ناضحان**: مثنى ناضح، وهو: ما يستقى عليه من الإبل. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نضح).

عَلَىٰ أَحَدِهِمَا وَالْآخَرُ يَسْقِي أَرْضًا لَنَا، قَالَ: «**فَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً مَعِي**[(١)]».

رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

● [١٨٧٤] حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ قَزَعَةَ مَوْلَىٰ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ وَقَدْ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً قَالَ: أَرْبَعٌ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَوْ قَالَ: يُحَدِّثُهُنَّ[(٢)] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - فَأَعْجَبْنَنِي وَآنَقْنَنِي[(٣)]: «**أَنْ لَا تُسَافِرَ امْرَأَةٌ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ لَيْسَ مَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا صَوْمَ يَوْمَيْنِ: الْفِطْرِ، وَالْأَضْحَىٰ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ: بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّىٰ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا تُشَدُّ الرِّحَالُ[(٤)] إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَىٰ**».

٣٧- بَابُ مَنْ نَذَرَ الْمَشْيَ إِلَى الْكَعْبَةِ

● [١٨٧٥] حدثنا ابْنُ سَلَامٍ[(٥)]، أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي

(١) قوله: «حَجَّةً مَعِي»: لأبي ذر وعليه صح: «حَجَّةً أَوْ حَجَّةً مَعِي».

● [١٨٧٣] [التحفة: خت ق ٢٤٢٩-خ م ٥٨٨٧]

(٢) للكشميهني: «أَخَذْتُهُنَّ».

(٣) آنقنني: أعجبنني. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: أنق).

(٤) تشد الرحال: كناية عن السفر. (انظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير) (١/ ٣٠٧).

● [١٨٧٤] [التحفة: خ م ت س ق ٤٢٧٩]

(٥) قوله: «ابْنُ سَلَامٍ»: لأبوي ذر والوقت، وعلى الأول صح: «مُحَمَّدُ بنُ سَلَامٍ».

ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى شَيْخًا يُهَادَى بَيْنَ ابْنَيْهِ[١] قَالَ : **«مَا بَالُ هَذَا؟»** قَالُوا : نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ ، قَالَ : **«إِنَّ اللَّهَ عَنْ تَعْذِيبِ هَذَا نَفْسَهُ لَغَنِيٌّ»** . أَمَرَهُ[٢] أَنْ يَرْكَبَ .

• [١٨٧٦] **حدثنا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : نَذَرَتْ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ وَأَمَرَتْنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَفْتَيْتُهُ[٣] فَقَالَ عليه السلام[٤] : **«لِتَمْشِ[٥] وَلْتَرْكَبْ»** .

قَالَ : وَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يُفَارِقُ عُقْبَةَ .

• [١٨٧٧] **حدثنا**[٦] أَبُو عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ ، عَنْ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عُقْبَةَ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

(١) **يهادى بين ابنيه** : يمشي معتمدًا عليهما من ضعفه وتمايله . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : هدا) .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «وَأَمَرَهُ» بزيادة واو .

* [١٨٧٥] [التحفة : خ م د ت س ٣٩٢]

(٣) للقابسي ، وعليه صح ، وأبي ذر ، وعليه صح ، وأبي الوقت : «فَاسْتَفْتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ» .

(٤) مكانه : «صلى الله» ، وبعده صح . كذا هو في اليونينية .

(٥) على آخره صح . ولأبي ذر وعليه صح صح : «لِتَمْشِي» .

* [١٨٧٦] [التحفة : خ م د س ٩٩٥٧]

(٦) لأبي ذر ، وعليه صح ، وأبي الوقت : «قال أبو عبدالله : حدَّثنا» .

* [١٨٧٧] [التحفة : خ م د س ٩٩٥٧]

٢٩- **باب المحصر وجزاء الصيد** ٢٣
١- باب إذا أحصر المعتمر ٢٣
٢- باب الإحصار في الحج ٢٥
٣- باب النحر قبل الحلق في الحصر ٢٥
٤- باب من قال : ليس على المحصر بدل ٢٦
٥- باب قول الله تعالى : ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ وهو مخير فأما الصوم فثلاثة أيام ٢٧
٦- باب قول الله تعالى : ﴿أَوْ صَدَقَةٍ﴾ وهي إطعام ستة مساكين ٢٨
٧- باب الإطعام في الفدية نصف صاع ٢٩
٨- باب النسك شاة ٢٩
٩- باب قول الله تعالى : ﴿فَلَا رَفَثَ﴾ ٣٠
١٠- باب قول الله ﷻ : ﴿وَلَا فسوق وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ﴾ ٣١
١١- باب قول الله تعالى : ﴿لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ . . .﴾ ٣١
١٢- باب إذا صاد الحلال فأهدى للمحرم الصيد أكله ٣٢
١٣- باب إذا رأى المحرمون صيدا فضحكوا ففطن الحلال ٣٣
١٤- باب لا يعين المحرم الحلال في قتل الصيد ٣٤
١٥- باب لا يشير المحرم إلى الصيد لكي يصطاده الحلال ٣٥
١٦- باب إذا أهدى للمحرم حمارا وحشيا حيا لم يقبل ٣٦
١٧- باب ما يقتل المحرم من الدواب ٣٧
١٨- باب لا يعضد شجر الحرم ٣٩
١٩- باب لا ينفر صيد الحرم ٤٠
٢٠- باب لا يحل القتال بمكة ٤١
٢١- باب الحجامة للمحرم ٤٢

٢٢- باب تزويج المحرم ٤٣
٢٣- باب ما ينهى من الطيب للمحرم والمحرمة ٤٣
٢٤- باب الاغتسال للمحرم ٤٤
٢٥- باب لبس الخفين للمحرم إذا لم يجد النعلين ٤٥
٢٦- باب إذا لم يجد الإزار فليلبس السراويل ٤٦
٢٧- باب لبس السلاح للمحرم ٤٦
٢٨- باب دخول الحرم ومكة بغير إحرام ٤٧
٢٩- باب إذا أحرم جاهلا وعليه قميص ٤٨
٣٠- باب المحرم يموت بعرفة ٤٩
٣١- باب سنة المحرم إذا مات ٥٠
٣٢- باب الحج والنذور عن الميت والرجل يحج عن المرأة ٥٠
٣٣- باب الحج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة ٥١
٣٤- باب حج المرأة عن الرجل ٥١
٣٥- باب حج الصبيان ٥٢
٣٦- باب حج النساء ٥٣
٣٧- باب من نذر المشي إلى الكعبة ٥٥